

مجمع الفقه الإسلامي بجدة

منتدى الفكر الإسلامي

البنك الإسلامي بين فكر المؤسسين

والواقع المعاصر

محاضرة

للدكتور محمد بن علي القرني

أستاذ الاقتصاد الإسلامي

جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

جدة الثلاثاء ٢٠١٤٢٦ / الثاني ١٠ مايو ٢٠٠٥ م

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى الله  
وصحبه .. وبخوا:

كثيراً ما نسمع الانتقاد يوجه إلى المصارف الإسلامية. وهذا الانتقاد على ضربين. الأول: ممن لا يرون المصرفية الإسلامية شيئاً مذكورة وهذا الانتقاد لا تأبه به ولا تعيره إهتماماً، والآخر ممن هم أهل المصرفية الإسلامية وأنصارها . وهو ما نهتم به ونعطيه ما يستحق من وزن. هذا الانتقاد هو في أكثر الأحوال ناتج عن وجود صورة ذهنية مستمدّة بصفة أساسية من فكر المؤسسين . أولئك الذين كتبوا ودعوا لتأسيس المصرف الإسلامية والذي أدى جهادهم الفكري في المسألة إلى ولادة أول مصرف إسلامي. هذه المحاضرة محاولة لرسم تلك الصورة اعتماداً على كتابات أولئك المؤسسين. ثم مقارنة ذلك مع واقع المصرفية الإسلامية اليوم، ثم استشراف المستقبل من خلال هذا المنظور.

لا بد أولاً من تعريف المؤسسين:

ولد أول مصرف إسلامي سنة ١٩٧٥ م ، ويتنافس على شرف الريادة  
مصرفان: البنك الإسلامي للتنمية وقد تأسس في تلك السنة وبنك دبي  
الإسلامي وقد تأسس أيضاً في ذات السنة. ويميل كثيرون إلى ترجيح حظ  
الثاني لأن الأول وان أسس في ذلك العام فانه لم يباشر العمل إلا بعد ذلك  
بثلاث سنين تقريباً، وقد سبقت ولادة بنك دبي الإسلامي محاولات لا يجوز  
تجاهلها ولكنها جمیعاً لم تؤسس لبنك، وإنما كان يغلب عليها جانب  
النشاط الاجتماعي والتكافلي.

من نسمائهم المؤسسوں للفكرة هم من كتب في الموضوع وقدم البديل  
الإسلامي للبنك الريوي بشكل واضح وتصور دقيق وكان لما كتب تأثير على  
بلورة فكرة المصرفي الإسلامي. وساهمت كتاباته ومساهماته الفكرية في قيام  
المصرف الإسلامي ولا يتصور مثل ذلك الشرف إلا من كانت كتاباته قد  
نشرت قبل سنة ١٩٧٥ م .

على ذلك فقد انحصر عندي المؤسسوں للفكرة بناء على ما سبق من  
ضابط إنحصروا في الأسماء التالية:

١. محمد عبدالله العربي يرحمه الله:

وذلك فيما قدمه من بحث في المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية في مايو سنة ١٩٦٥ م بعنوان: "المعاملات المصرفية المعاصرة ورأي الإسلام فيها" ، وظهر جلياً عنده هيكل مصرف لا يعمل بالربا يأخذ الأموال مضاربة من المدخرين وينحها للمستثمرين مضاربة .

٢. أحمد عبدالعزيز النجار يرحمه الله:

وهو من الآباء المؤسسين على المستوى النظري وعلى المستوى التطبيقي ذات الصيت في هذا المجال وقد كان له تأثير مهم على بلورة فكرة المصرف الإسلامي وأفكاره منشورة في مطبوعات كبيرة أهمها كتاب بنوك بلا فوائد كاستراتيجية للتنمية ، الذي صدر في جدة ١٩٧٢ م .

٣. عيسى عبده يرحمه الله :

ووجهاده طويل على كافة الأصعدة . وكانت بصمات فكره واضحة في مساهماته في تأسيس بعض المصارف الإسلامية التي نعرفها اليوم مثل بيت التمويل الكويتي وبنك قطر الإسلامي وفكره مجموع في كتابه: بنوك بلا فوائد ، الصادرة سنة ١٩٧٠م ، عن دار الفكر .

٤. محمد باقر الصدر يرحمه الله :

وكتابه ، البنك الالريوي في الإسلام ، الذي صدر في أواخر السبعينيات الميلادية تضمن الإجابة عن السؤال العريض: كيف تؤسس بنكاً لا يعمل بالفائدة؟ فجمعت الإجابات لتكون مادة الكتاب المذكور ، وكونت خارطة الطريق لتأسيس مثل ذلك البنك الالريوي .

٥. محمد نجاۃ الله صديقي أمد الله في عمره :

وقد بدأ الكتابة في الموضوع نحو سنة ١٩٥٨م ثم نشر كتابه Banking سنة ١٩٦٩م في الهند وباكستان without Interest واضحة وناضجة لهيكل عمل مصرف إسلامي لا يقوم نشاطه على الربا

وفصل في طريقة عمله ومصادر أمواله واستخداماتها وعلاقته بالبنك  
المركزي والبنوك الأخرى ، واستفاد من خلفيته الاقتصادية في تناول  
المسائل بالطريقة الفنية المعتادة في الدراسات المصرفية .

#### ٦. محمد عزير :

من الباكستان ، في كتابه المختصر An outline of Interest less Banking الذي نشره في كراتشي سنة ١٩٥٥ م . وهو تفصيل لنموذج  
للمصرف الإسلامي نشره عزير سنة ١٩٥١ م في مقال في مجلة اقتصادية ،  
ويمكن القول إن عزير هو أول من قدم نموذج "المضارب يضارب" كأساس  
لعمل المصرف الإسلامي وشرحه بطريقة تكشف فهماً دقيقاً لعمل البنوك  
واحاطة بالغة بالطريقة التي يمكن أن يعمل من خلالها البديل  
الإسلامي .

هؤلاء هم الأعلام، إلا ان القائمة تتضمن أسماء كثيرة لها مساهمات  
ذات بال لكنها جمياً جاءت بعد تأسيس أول بنك إسلامي. من ذلك  
مثلاً سامي حسن حمود يرحمه الله .

أكمل سامي حمود رسالته للدكتوراه عام ١٩٧٥ م ونشرت سنة ١٩٧٦ م

وعنوانها تطوير الأعمال المصرفية ، ولكنه ضمنها من الأفكار التي كان

لها في نظرنا تأثير بالغ على تطور المصرفية الإسلامية وقد ترك رحمه

الله بصمات واضحة على تطور المصرفية الإسلامية وبخاصة فيما يتعلق

بتطوير المربحة للأمر بالشراء صيغة تمويل بديلة عن القرض . لكنه

بحسب معيارنا لم يكتب إلا بعد سنة ١٩٧٥ م وعليه ليس من المؤسسين .

### نموذج المصرف الإسلامي في فكر المؤسسين :

إذا قلنا إن من سبق ذكرهم هم زبده الآباء المؤسسين للمصرفية

الإسلامية فإن استقراء فكرهم يكشف أن المصرف الإسلامي - تلك المؤسسة

التي تنهض بوظيفة الوساطة المالية بدون ربا - تتصف في نظرهم بما يلي :

أولاً : ان أساس عمل المصرف الإسلامي في نظر المؤسسين هو الشركة والمضاربة

فهو يأخذ الأموال من الناس على أساس عقد القراض ثم يقدمها إلى من

يعمل فيها على أساس الاشتراك في الربح والخسارة بعقود المضاربة

والمشاركة وغيرها. وهذا اتجاه أجمع عليه المؤسرون حتى ان منهم من

قال: حتى الحسابات الجارية تستحق جزءاً من الربح وعلى البنك ان

يشارك بها مباشرة في المشاريع الصناعية والزراعية<sup>(١)</sup>.

ثانياً : ليست غاية المصرف الإسلامي استبدال الحلال بالحرام في معاملات البنوك فحسب ، مع أن هذا مطلب أساس وهدف محترم ولا غبار عليه

ولكن المؤسسين تطلعوا إلى مصرف يعني بمقاصد الشريعة الإسلامية في

المال عموماً فياخذ على عاتقه وظيفة إعمار الأرض ، وتحقيق التوزيع

الأمثل للثروة حتى لا تكون دولة بين الأغنياء ، ويتبني أغراضاً ذات طابع

اجتماعي عام . ولذلك جاءت كتاباتهم تشير إلى محاربة الفقر من

خلال عمل المصرف الإسلامي، وترسخ دور القراض والمشاركة في نشاط

المصرف وماهما من أثر في تكافؤ الفرص وإفساح المجال للنابهين من

أبناء المسلمين للانخراط في الاستثمارات النافعة دون الحاجة إلى الرهون

لأن البنوك التي تعمل بالديون تشترط الرهن والرهن لا يستطيعه إلا

الأثرياء ولذلك كانت الثروة دولة بين لأغنياء في ظل نظام القروض

الربوية.

---

١ - عدا محمد باقر الصدر، الذي جاء نموذج المصرف عنده منافساً للبنك الربوي وبكاد يقتصر على الوساطة المالية .

ثالثاً : من المحاذير الذي نبه إليها الآباء المؤسسين تورط المصرف الإسلامي في المدائع ولذلك حرصوا على إبعاد البنوك الإسلامية عن تراكم الديون ونبهوا إلى ضرورة أن تحد قدرته على توليد الائتمان لأنه يصبح عندئذٍ في نظرهم بنكاً للأغنياء فالديون تحتاج إلى رهون والرهون في أيدي الأغنياء والديون إذا تراكمت سبب الدورات التجارية التي يذهب ضحيتها الفقراء وقد استحضروا ما ورد في السنة من الاستعادة من الدين وما للدين من آثار سلبية على الفرد والمجتمع .

رابعاً : البنك الإسلامي عند المؤسسين ليس مؤسسة مالية غرضها الوساطة وتحقيق الربح، انه قاعدة لعمل عظيم هو جزء من نظام مصرفي إسلامي وهذا النظام متفرع عن حركة شاملة للإصلاح الاجتماعي والاقتصادي تبدأ بالمعاملات المالية ولكن هدفها النهائي ان تعيid إلى المجتمعات الإسلامية نظامها الإسلامي الذي اندثر بفعل المستعمر .

خامساً : وللمصرف الإسلامي عند المؤسسين وظائف اجتماعية مستمدّة من كونه جزءاً من نظام مجتمع إسلامي ولذلك نجدهم يذكرون ان على المصرف الإسلامي العناية بالزكاة وان يكون جمعها وتوزيعها في مصارفها أحد اهتماماته ومن وظائفه ، وان يكون كل بنك صندوقاً

للرعاية الاجتماعية وان لا يقتصر على المدن والحضر بل يعني

بالمدن والمناطق الريفية... إلخ.

تلك هي الصورة التي رسمها المؤسسوں للمصرف الإسلامي .

تلك هي الصورة التي انطبعت في أذهان كثير من أبناء الأمة لا سيما أولئك

الذين عاصروا ولادة المصرفية الإسلامية .

تلك هي الصورة الأكاديمية ، أنها "النظرية" فما هو التطبيق وكيف شكل

الواقع .

### **المصرف الإسلامي اليوم :**

وهل لنا ان نقارن هذه الصورة النظرية للمصرف الإسلامي مع واقع المصرفية

الإسلامية اليوم؟

ان نظرة فاحصة ل الواقع المعاصر للمصارف الإسلامية يكشف ان مسار تطورها

لم يكن مسار فكر المؤسسين ولم تسر على خطى أولئك العلماء . بل اختطت

لنفسها مساراً واضح الاختلاف . وعندما ما نقول ذلك ونحن نصف المصارف

الإسلامية كما نراها وكما هي لا كما يجب أن تكون أو كما نتمنى أن تكون

فهذا مقام ولذلك مقال . سوف نتحدث عن الواقع كما هو ومن أهم صفات

واقع المصرف الإسلامي اليوم ما يلي :

أولاً : المصرف الإسلامي اليوم مؤسسة مالية غرضها تحقيق الربح

لحملة أسهمها ، تكتسب وصف "الإسلامي" لأنها تقتصر في عملها

على الحلال دون الحرام، وهي تستحق هذا الوصف بلا تردد . لكن لا

يدخل ضمن تطلعاتها أن يكون لها دور شبيه بها تصوره الآباء

المؤسسوں مثل جمع الزكاة ، أو إعمار الأرض ، أو العمل على

تحقيق التوزيع العادل للثروة والدخل في المجتمع فتلك تركت

سياسات الحكومات. واكتفى المصرف الإسلامي بالعمل على

حصر نشاطه ضمن نطاق المباح كما تقرره هيئته الشرعية .

ثانياً : عمل المصرف الإسلامي اليوم يكاد يعتمد اعتماداً تاماً على

المدaiنات ، فهو يقدم التمويل بالمرابحة أو الاستصناع (أو التورق

المصري) وكل ذلك تتولد عنه الديون في دفاتر البنك. وقليلاً ما

نرى المضاربة أو المشاركة بل هي نادرة جداً . نعم لا تزال المضاربة

الأساس الذي يعتمد عليه البنك الإسلامي في حسابات الاستثمار

(مصدراً للأموال للمصرف) لكن هذه المضاربة تفقد أثرها المتوقع

على هيكل المصرف الإسلامي عندما نعرف أنها مضاربة يقابلها في جانب الخصوم فزالت منها الخصيصة الأساسية وهي الاشتراك في تحمل مخاطر الاستثمار وأرباحه . فأصبحت مضاربة "شكلية" إذ لا تنتهي إلى توليد الأثر المميز على توزيع الدخل والثروة في المجتمع الذي طالما تحدث عنه المؤسسوں في كتاباتهم . وحتى هذه المضاربة هي في سبيل الاختفاء لأن المصارف اليوم بدأت تتجه إلى جعل علاقتها مع مصادر الأموال أيضاً معتمدة على المدaiنة (فيما يسمى التورق في جانب الخصوم) فزاد المصرف الإسلامي ابتعاداً عن الصورة التي رسمها المؤسسوں.

ثالثاً : ان تطور المصرفية الإسلامية يقوده المصرفيون وأرباب البنوك ولم يعد كبير الصلة بالأكاديميين والعلماء من ورثة فكر المؤسسين . نعم من المصرفيين البارعين ذوي الغيرة الإسلامية والحرص على رفع الriba عن النظام المصرفي . وهم من الحيوية وسرعة الایقاع بحيث لا يستطيعون انتظار الأكاديميين ليصلوا إلى نتيجة . فإذا قيل وماذا عن الهيئات الشرعية فالجواب أن دورها يكاد ينحصر في التأكيد من ان الابتكارات التي ينتجها المتخصصون في الهندسة

المالية تتحقق فيها المتطلبات الشرعية التي يجعلها ضمن نطاق المباح.

يمكن أن نستنتج مما سبق أن المصرفية الإسلامية خلال نحو ثلاثة عقود سارت على مسارات متوازيين :

الأول هو مسار بناء قطاع مصرفي إسلامي وتأسيسه من الصفر والاعتماد في ذلك على فكر علماء مسلمين من المتخصصين وهذا مسار البنوك الإسلامية التي عرفناها بالأمس ولا نزال نعرفها اليوم وقد اتصفت بذلك في زمن التأسيس . إنه المشروع الذي سعى إلى أن يُؤسس لنظام مصرفي إسلامي تفرغ فيه الأفكار والطموحات التي طالما تكرر ذكرها في الخمسينيات والستينيات من قبل المؤسسين .

ولكن هناك مسار آخر هو ما يمكن أن نسميه مسار أسلامة البنوك التقليدية القائمة . وهذا لم يقم على فكرة تأسيس قطاع مصرفي إسلامي جديد مستحدث وإنما على تحويل القطاع القائم وجره من المحرمات إلى نطاق الحال . الفكرة الأساسية التي اعتمد عليها أصحاب هذا المسار هي أن البنوك القائمة في المجتمعات الإسلامية بنوك تقليدية تعمل بالربا وان رفع بلوى الربا

عن مجتمعات الإسلام لن يتحقق بتأسيس مصارف إسلامية جديدة بل بتحويل المصارف القائمة إلى مصارف إسلامية. وهذا له فلسفته وفكره وأدواته.

قد يبدو أن كلا المسارين جزء من مشروع واحد، والحق أنهما مشروعان مستقلان . والذي يسيطر على قطاع المصرفي الإسلامي اليوم هو المسار الثاني وليس المسار الأول. هذا المسار له سماته المميزة التي ولدت هذا الاختلاف عن المسار الأول. المؤسرون الذين تحدثنا عنهم إنما هم مؤسسو المسار الأول، ولم يتطرق واحد منهم للمسار الثاني ولم ينظر له أو يقترح الضوابط والقواعد لعمله ونشاطه .

و سنحاول فيما يأتي بيان الفرق الأساس بين المسارين لنصل إلى القول أن غلبة المسار الثاني في الوقت الحاضر لا تعني موت المسار الأول وأنهما سيلتقيان في نقطة واحدة في المستقبل .

تميز المسار الثاني وهو مسار أسلامة البنوك بسمات لم تلق ما تستحق من عنابة الأكاديميين ولم يتناولها أحد بالدراسة والبحث :

الأولى : ان القائمين على هذا المسار يمثلون تحالف مجموعة من المصرفين الذين يغلب عليهم المهنيّة وهم عمليون (براغماتيون) يعرفون

بالضبط ما يريدون قد حددوا هدفاً واضحاً اتجهت جهودهم  
للوصول إليه مع مجموعة من علماء الشريعة الذين انحصرت  
مهمتهم في التأكيد من أن ما يجري ابتكاره من صيغ وأدوات يقع  
ضمن نطاق المباح. وان مسار البنك يتوجه إلى الهدف المقصود. ليس  
لالأكاديميين مثل الآباء المؤسسين عظيم دور في هذا المسار بل هو  
بعيد عنه ولذلك يكاد يعدم التنظير ويغلب عليه "العملية".

الثانية : جوهر الفلسفة التي يقوم عليها هذا المسار هو التدرج لقد تصور  
الآباء المؤسرون ان المصارف يمكن ان تتحول إلى نظام الإسلام بقرار  
سياسي . ولكن هذا في نظر أرباب المسار الثاني محض خيال . لا بد  
من التدرج للتأكد من ان ما يتربى على أي عمل من آثار لا يغلب  
سلبياته على إيجابياته. ولذلك فإن تحويل جزء من عمل البنك من  
نطاق الحرام إلى الحلال يعد انجازاً عظيماً في ميزان المسار الثاني  
حتى لو كان هذا الجزء صغير يسير لأن المهم هو الاستمرار في المسار  
حتى يصل إلى منتهاه في وقت يطول أو يقصر . ولا مكان في هذا المسار  
للمقوله التي يردها البعض: أما مصارف خالصة أو لا مصارف. لأن  
ذلك ليس خياراً ممكناً فلا حاجة للفكر فيه . والدرج له عند

أصحاب هذا المسار تبرير واضح هو ان الأعمال المصرفية هي من التعقيد ومن الخطورة على الاقتصاد الوطني بحيث ان أي تغيير مفاجئ لم يعد له الإعداد الكافي ولم تدرس آثاره على عمل المصرف وдинاميكية القطاع المصرفي لا تكون نتائجه محمودة .

الثالثة: غرض المسار الثاني هو تحويل عمل البنوك القائمة والتي تتوافر على القوة المالية والاستقرار تحويل عملها من نطاق الحرام إلى نطاق الحلال . ولم يعط القائمون على هذا المسار اعتباراً يستحق الذكر للصورة الكلية، تلك التي تأخذ باعتبارها الآثار القريبة والبعيدة على المستوى الكلي والأهداف والأولويات الاجتماعية . وإنما اكتفوا بالصورة الجزئية أو باستخدام لغة الفقه عنوا بالحلال والحرام ولا أكثر من ذلك . وليس هذا انتقاداً بل هو وصف ربما ينطوي على الثناء والمديح .

الرابعة: البنك بالنسبة لهذا المسار مشروع تجاري، وليس هذا مما يعاب على أهل هذا المسار ما دام ان استهداف الربح لا يكون على حساب الالتزام بالربح والابتعاد عن المحرمات. لكن استهداف الربح ترتب عليه ان ضاق نطاق الخيارات المتاحة ولذلك فإن عملية التحول المذكورة

يصعب ان تتوسع من مجرد الحلال والحرام إلى النظر في المقاصد.

فعلى سبيل المثال لا يخفى ما جاءت به الشريعة من النهي عن كثرة

المدaiنات وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعىذ من

الدين. كما لا يخفى ما توصل إليه نظر الاقتصاديين فيما يتعلق

بمخاطر الديون على الفرد وعلى المجتمع . ولكن المدaiنات وسيلة

فعالة للمصارف. وهي من هم خبراء فيه ، كما انه موافق للمعايير

الدولية لعمل المصرف وفوق ذلك كله هو ما اعتاد عليه الناس .

ولذلك اقتصر الاعتبار عند أهل هذا المسار على التأكيد من أن

الديون تقع ضمن نطاق المباح. أما السؤال هل هي أكثر مما يجب

فهذا اعتبار لا يحتمله المسار الثاني .

الخامسة: ديدن أرباب المسار الثاني إيجاد البديل فهناك بديل عن القرض وعن

بطاقة الائتمان وعن كشف الحساب ... إلخ. لكل عمل يقوم به

المصرف التقليدي ومرد ذلك ان إيجاد البديل الذي يقدم نفس

النتائج الاقتصادية للمنتج التقليدي لكنه يقع ضمن نطاق المباح

حري بأن لا يحدث آثاراً يصعب توقعها على نشاط المصرف وربحيته

وعلى استقرار القطاع المصرفي وانضباطه بقيود البنك المركزي

وقوانين البنوك التي لم تعر المصرفية الإسلامية ما تستحق من عناء  
واهتمام بل جعلتها تتقييد بنفس القيود والضوابط التي ألزمت بها  
المصارف الأخرى .

ان المراقب عن كثب لمسار المصرفية الإسلامية وبخاصة في هذا البلد المبارك، لا يفوته ان يلحظ مؤشرات تدل على ان هذا المسار وقد حقق نجاحاً عظيماً ترتب عليه ان قاربت عدد من البنوك إلى التحول الكامل إلى المصرفية الإسلامية هذا المسار بدأ يستشعر النقص لذلك وجدنا أحد البنوك الذي أسس حديثاً يعلن في بيان التزامه بالمصرفية الإسلامية انه لن يقتصر على جعل أعماله في نطاق المباح فقط بل سيعني بمقاصد الشريعة في المال وبناء عمار الأرض بالصالح الاجتماعية. وكذلك ما صرّح به عدة مرات مسؤولين كبار في عدد من البنوك السعودية انه حان الوقت لكي يعني البنك بالأولويات الاجتماعية ، وأعلنوا عن مشروعات متعددة تدخل ضمن هذا التعريف. وقد بدأت الهيئات الشرعية تعطي هذا الجانب اهتماماً متزايداً. كل هذا يدل على ان مساري التطور هما في سبيل الالقاء بعد التوازي . وبهذا نقول

ان جهاد الآباء المؤسسین لم یذهب هباءً منثورا وإنما سیؤتي أکله ولو

بعد حين .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . ”